

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ١٦/٦/٢٠٠١

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن إصدار اللائحة الداخلية

للجمعيات التعاونية الاستهلاكية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات اللوائح الداخلية

للجمعيات الاستهلاكية :

وعلى مذكرة مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة المنيا وموافقة الاتحاد التعاونى

الاستهلاكى المركزى :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ١٦/٦/٢٠٠١ :

قرر:

مادة اولى - حل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية :

- (١) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمركز شرطة العدو .
- (٢) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية البسلقون - العدو .
- (٣) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية منشأة الساوى بالعدوة .
- (٤) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية دير الجرنوس بمغاغة .
- (٥) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية الشيخ فضل - بنى مزار .
- (٦) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بطلمبات رى الشيخ فضل - بنى مزار .

- (٧) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية بنى صامت - بنى مزار .
 - (٨) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية بنى أسطال - سمالوط .
 - (٩) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية حى مدينة العمال - المنيا .
 - (١٠) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية العمارية الغربية - ديرمواس .
 - (١١) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية أباطة - ديرمواس .
 - (١٢) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتربية والتعليم - ديرمواس .
 - (١٣) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية بنى سالم - ديرمواس .
 - (١٤) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالثانوية التجارية المشتركة - ديرمواس .
- مادة ثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

مادة ثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر